

بنك المركزي اليمني



CENTRAL BANK OF YEMEN

HEAD OFFICE

Sana'a

البنك المركزي اليمني

المركز الرئيسي

صنعاء

قرار محافظ البنك المركزي اليمني رقم (٥)
لسنة ٢٠٠٠م بشأن اسعار الفائدة لدى البنوك

صنعاء في ٨/٧/٢٠٠٠م
الرقم:

محافظ البنك المركزي اليمني .
بعد الاطلاع على القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٠م بشأن البنك المركزي اليمني ،
وعلى القانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٨م بشأن البنوك .
وعلى القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٦م بشأن المصارف الاسلامية .
وعلى القرار الجمهوري رقم (١٥٥) لسنة ١٩٩٧م .
وعلى قرار محافظ البنك المركزي رقم (١) لسنة ٢٠٠٠م .
وبناء على ماتقتضيه المصلحة العامة .

قرار

- مادة (١) يكون الحد الأدنى لسعر الفائدة على ودائع الادخار بالريال لدى البنوك ١٣٪ .
مادة (٢) يكون الحد الأدنى لسعر الفائدة على ودائع الادخار هو الحد الأدنى لاسعار الفائدة على الودائع بالريال لدى البنوك ويترك تحديد سعر الفائدة على الاجال المختلفة حراً ولكن لا يقل عن الحد الأدنى .
مادة (٣) يكون سعر الفائدة على ودائع العملات الاجنبية لدى البنوك حراً تحدده على الاجال المختلفة وفقاً لمقتضيات عملها .
مادة (٤) تعتبر اسعار الفائدة المذكورة في المادتين (٢،١) ملزمة لكافة البنوك وسيتخذ البنك المركزي اجراءات صارمه ضد المخالفين .
مادة (٥) تترك فائدة الاقراض محررة تحددها البنوك وفقاً لمقتضيات عملها .
مادة (٦) يستثنى كل من البنك الاسلامي للتمويل والاستثمار وبنك التضامن الاسلامي وبنك سبا الاسلامي من احكام هذا القرار .
مادة (٧) تسري هذه الترتيبات على العقود اللاحقة لتاريخ هذا القرار .
مادة (٨) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى أي قرار او تعليمات تتعارض معه .

صدر بالمركز الرئيسي بصنعاء بتاريخ ٦ ربيع الثاني ١٤٢١ هـ
الموافق ٨ يوليو ٢٠٠٠م

محافظ

احمد عبد الرحمن السماوي

محافظ

